

يلبي بالحج والعمرة جميعا | الحديث 36 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

قال رحمه الله حدثنا هشيم قال اخبرنا حميم طويل. قال اخبرنا بكر بن عبدالله المزني رضي الله عنه. قال سمعت انس ابن مالك رضي الله عنه يحدث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا - [00:00:01](#)

تحدثت بذلك ابن عمر رضي الله عنهما فقال لبي بالحج وحده. فلقيت انسا فحدثته فحدثته بقوله ابن عمر فقال ما تعدون ما تعدون الا صبيانا. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:00:21](#)

لبيك عمرة وحجا الخبر في اشكال من جهتنا ليس على الشرط انا نقلت النسخة من نسخة الشارع نعم رباعي رباعي لكن في نسخ الشارع وجدته الشارع ابو عبد العزيز صهيب وحמיד الطويل. قرنهم جميعا بحكم الطبقة الواحدة - [00:00:41](#)

انس هذا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج والعمرة هذا اقرب من روايته الحج والعمرة وبالجمل في معناها لكن مناشد لهذه الثلاثيات وهذا لانه سماد ثلاثي معروف عن انس وبالجمل المذكورة هنا المذكورة هنا - [00:01:25](#)

روى مسلم متفق عليه بدون قول انس ما تعدونا الا صبيان اما الخبر الذي مثبت عند الشارع في قال انباءنا حدثنا ما حدثنا وشيئا بانه يحيى صرحوا شيء. صرحوا شيء رحمه الله - [00:02:07](#)

والحديث متفق عليه وهو انه سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بهما جميعا ولما ان بكر بن عبدالله الموزري سأل انس عن ذلك قال انه لبي بالحج والعمرة فذهب الى ابن عمر فقال لبي بالحج - [00:02:33](#)

واحدة يعني في ثبوت النظر في الحقيقة يعني في ثبوتها نظر المعروف افرد الحج افرد الحج ولهذا قالوا لعلها مما وهي في بكر ابن عبد الله المزير قوله بالحج وحده - [00:03:01](#)

والمعروف عن عن سالم عن ابن عمر انه افرد الحج لا انه لبي في الحج وحده وهذا هو المحفوظ لعل الشبه على بكر ابن عبد الله وظن انه حج الحج المفرد الحج الخاص - [00:03:23](#)

ان من للمتفق مع الروايات حجاب وعائشة انه افرد الحج ولم يقولوا لبي في الحج وحده افرد الحج والمعنى ان عمله عمل الحاج ان عمله عمل الحاج ولا ينافي ان يكون قريب. واذا قلت افراد الحج لا ينافي انه كان قارنا - [00:03:41](#)

ولهذا من نقل عنه انه افرد الحج نقل عنه انه تمتع في الصحيحين. والمشهور عن ابن عمر وعائشة وجادهم. يقول اراد الحج الروايات لبي بالحج وحده. لكن نبه بعض الحفاظ الى ان هذه اللفظة في ضغوطها نظر ولعله مما فهم بكر - [00:04:03](#)

ولعله ايضا اشكى عليه الامر لانه نقل المحاورة بين انس وابن عمر العنس وابن عمر لان انس يقول لبي بهما جميعا. ولما ذهب الى ابن عمر رضي الله عنه فقال اخبر انه يعني لبي بالحج - [00:04:24](#)

آ فرجع الى انس فقال ما تعدونا الا صبيانا سمعت رظا يلبي بهما جميعا يلبي لبي بهما جميل عليه الصلاة والسلام وهذا الذي ثبت عن انس ايضا ثبت عن جمع من الصحابة - [00:04:42](#)

من الصحابة اثبتوا انه قرن عليه الصلاة والسلام وهذا للبخاري من حديث عمر والعمرة في حجة بهذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة عمرة في حجة وهذا صحيح وعند احمد وقد قرنت وهذا صريح. والروايات هذا كثيرة انه قرن عليه الصلاة والسلام -

والبحث في هذا طويل الكلام لاهل العلم في النظر اتبسطوه وبينوه المقام للبسط في هذا مأخوذ من كلامه رحمة الله عليه. كلام

مأخوذ من كلام اهل العلم ابن القيم وغيره من هذا كلام اهل العلم الذي ذكروه ابن القيم وشيخ الاسلام - [00:05:29](#)

كذلك اهل العلم قبلهم بسطوا الكلام في هذا. وذكر كلامهم في هذه المسألة وما فيه من الروايات مما فيه جمع والبيان يعني امر بين

واحسن ما ذكر في هذا انه الصحابة قال انه - [00:05:52](#)

يعني منهم من قال افرج والروايات لا تنامين فهو قرن بمعنى قران القران الخاص وتمتع التمتع العام رغم انه تمتع التمتع في القراءة

نوع من التمتع فيطلق على القران افراد ويطلق على القران تفتح. والقران اخص وهذا من شعة علم الصحابة وفقههم ومعرفتهم باللغة

- [00:06:12](#)

والشرع رضي الله عنه وهذا من احسن ما يجمع وهو مأخوذ من كلام شيخ الاسلام رحمه الله وفهمه من كلام الصحابة رضي الله عنه

والذين قالوا افراد يعني انه لم يجد عمله على عمل مفيد - [00:06:37](#)

والذين قالوا تمتع يعني تمتع العام العام لانه جمع بين الحج والعمرة والمقارن اذا لبي بالعمرة فانها تجزئ عن عمرة الاسلام فقد جمع

بين نسكين في سفرة واحدة ويشبه التمتع المتمتع من هذه الجهة وهو جمع نسكين لسمرة واحدة. التمتع الخاص هو ان يفصل بينهما

بتحليل. يفصل بينهما - [00:06:53](#)

بتحليل. اما من قال خرج فهو ذكر نسكه الخاص الذي هل به عليه الصلاة - [00:07:23](#)